

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٩ لسنة ١٩٦٢

بتعيين الأستاذ الشيخ أحمد محمد عبد العال هريدي  
مفتيا للجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين الأستاذ الشيخ أحمد محمد عبد العال هريدي مفتيا للجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مديرين عامين بالقوات الجوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من السيدين / محمد رشاد الميقاتي ومصطفى كامل خليل المرابين العاميين من الدرجة الأولى بالقوات الجوية في وظيفة مدير عام بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٣ لسنة ١٩٦٢

بالغاء مؤسسة صندوق طرح النهر وأكله

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٨٤ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء مؤسسة طرح النهر وأكله ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛  
وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تلغى مؤسسة صندوق طرح النهر وأكله المنشأة بالقرار الجمهوري رقم ١٣٨٤ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه وبحال أعمالها إلى الإدارة العامة للأملاك وطرح النهر بوزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي .  
مادة ٢ - ينقل موظفو المؤسسة بدرجاتهم إلى الإدارة العامة للأملاك وطرح النهر كما تضاف ميزانية المؤسسة وأعمالها إلى هذه الإدارة العامة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد جورج حنين الموظف من الدرجة الأولى بوزارة الخزانة التنفيذية ( سابقا ) مديرا عاما بوزارة الخزانة ( كادر الأقسام العامة ) .

مادة ٢ - عين السيد محمد مصطفى أحمد سالم مراقب عام الخزانة من الدرجة الأولى مديرا عاما للخزانة بوزارة الخزانة .

مادة ٣ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر